

الشرح الأول لكتاب البيوع من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 69

محمد بن صالح العثيمين

فالاسفل احسن لك اذا ما دام الاسفل ليس احسن مطلقا فانه لا يجبر عليه لا يجبر عليه فليعودوا الى رضاه ان فاضي والا فله الحق في مطالبته بالبناء اما لو كان الاسفل احسن مطلقا - 00:00:02

فاننا نلزمك انه اذا ابى ان يقبل مع انه احسن مطلقا علمنا انه يريد بذلك ايها؟ المضاربة ولا لا؟ وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار. كون هذا الرجل يقول خذ الارض لك - 00:00:23

وابني والبناء الاسفل احسن واسهل كيف تابع لولا انك تريد المضاربة ما ابیت وحينئذ نقول في مثل هذه الحال يجبر على القبول والا بكيفه واسانا طيب في عندي ويلزم الاعلى ستة سترة تمنع مشاربة الاسفل - 00:00:46

ودي مسألة شرعية اه انسانية كما يقولون يلزم الاعلى ستة سترة تمنع مشاركة الاسفل شلون هذي يعني مثلا انا لي بيتي مرتفع يجب اني ان ابني جدارا يمنع مشاركة الاسهل طيب اذا قال متى - 00:01:10

كم من متر ها؟ طيب ها احنا ننظر الى الاسلحة وقال اربعة متر اربعة متر يجحب سلم ستة متر ها؟ اه العلماء يقولون العبرة بذلك قامة الرجل طعامك الرجل نعم - 00:01:42

ومراد مقامة رجل متوسط لا القصير ولا الطويل فلا بد ان يضع جدارا اذا وقف الانسان لا يشرف على جاره طيب اذا كان الجار ليس لاصقا لي بيبي وبينه سوق - 00:02:09

لكن بيتي يطل عليه يلزمني ان اضع الصفة ولا لا؟ ليلزم هو لازم او لازم ولكن يلزم لان هذا ظرر على الجيران ومثل ذلك الدرايس تعرفون الدرايس؟ ها؟ التوافل الشبابيك هات لغة - 00:02:28

الطاقة طيب لابد ان يكون جدارها رفيعا فان كان غير رفيع فانه لا يجوز لابد ان يرتفع طيب العمالة نعم طيب اذا قال قائل انا ما نجيب رافع ادارة النافذة هذه لكن البحر زجاج مثلي - 00:02:57

الزجاج المثلج يمنع ما يمنع الرؤية. طيب فقال الجار الجدار الزجاج المثلث ان كانت ابوابه متحركة فهو يمكن تبقى مفتوحة وتشاهد وان كانت ثابتة ما لها ابواب ثابتة ده صحيح - 00:03:24

ان هذا قد ينفع لكن يقول الزجاج قابل للكسر لو يأتي برد برد من السحاب ومعه هو وتضرب الحبة هذه الزجاجة كسرتها او يجي واحد يبعث في في الحصى ويضرب الزجاجة انكسر - 00:03:52

طيب ابى اقعد انا واياك كل يوم طالبك انت الان عندك صبيان هنا في الشارع صبيان عندهم جرأة كل يوم فاقعين الليلة قزازة ابعد اطالبك اليوم يلا زين القزازة تبي تقول كسروها قتل - 00:04:20

وش تقولون في هذه المسألة؟ النعجة انا والله اتوقف في هذا يعني كون النافذة نازلة ولو كانت فيها يعني زجاج مثلي لان هذا قابل للكسر وادا انكسر بقي وجد الاشراف - 00:04:42

وكوني بقت كل يوم انا واياك نقول يلا اه صلح الزجاج هذا فيه صعوبة وفيه نزاع وعداوة وبغضاء اي نعم شغل محمد الحج في اللغة المن والتقطيق ومنه سمي العقل حجرا - 00:05:01

هل في ذلك قسم لذي حجر او لذى عقل لان العقل يمنع صاحبه من فعل ما لا ينبغي فعله سواء في اللغة المن واما في الشرع فهو منع منع الانسان من التصرف في ماله او في ماله وذمته - 00:05:26

منع الانسان من التصرف في ماله وذمته او في ما له فقط هذا هو الحل ثمان الحجر ينقسم الى قسمين حجر لحظ المحجور عليه

وحجر لحظ غيره فان كان لحظ المحجور عليه - 00:05:52

فهو منع له من التصرف في ماله وذمته وان كان لحظ محجور وان كان لحظ غيره فهو منع من التصرف في ما له فقط في ماله فقط
مرة ثانية اقول - 00:06:19

الحجر لغة قال مانع التضييق واصطلاحا منع الانسان من التصرف في ماله وذمته او في ماله فقط تمام ثم هو قسمان حضر لحظ الغير وحجر لحظ النفس فان كان لحظ الغيب - 00:06:38

فهو ايش ؟ حاتم في المال فقط وان كان لحظ النفس فهو حجر في المال والذمة مثل ذلك الصغير محکور عليه ما يتصرف في ماله
وفي ذمتي يتصرف لا لانه محموم عليه حظ نفسه - 00:07:03

في ذمتي يعني ما ما يذهب الصغير مثلا ويشتري شيئا في ذمته ولا يبيع شيئا من ماله معينا فهو محکوم عليه في ماله وفي ذمته اذا
كان الانسان مدينا ودينه اكثر من ماله - 00:07:26

حجر عليه لمصلحة الغراماء هذا يمنع من التصرف في ماله ولا يمنع من الصبر في ذمته يعني لو استدان من احد شيئا
ففعلوا ذلك لانه محجور عليه الحظ - 00:07:44

لحفظ غيره يقول المهملي رحمه الله ومن لم يكن قادر على وفاء شيء من دينه لم يطالب به وحرم حبسه ومن له قدرة على وفاء
دينه لم يحرق عليه وامر بوفائه - 00:08:03

فان ابى حبس في طلب ربى ومن ماله لا يفي بما عليه وجب الحجر عليه ذكر المؤلف الان ثلاثة اشياء ثلاث حالات المدين يعني
الذى يطلب له ثلاث حالات اما الا يكون عنده شيء - 00:08:21

فهذا لا يجوز مطالبته ولا حبسه لقوله تعالى وان كان ذو عسرة فناظرة الى ميسرة ومن طالبه ثم منع من مطالبته فان اصر الا ان
يطالبه ويضيق عليه حبس مين اللي يحبس - 00:08:47

الطالب لانه عاص لله عز وجل وبهذا نعرف ظلما وجورا اولئك الذين يطالبون الفقراء بوفاء الدين حتى يلجموهم الى ان يستدینوا مرة
ثانية فيزداد الدين عليه هؤلاء اهل الفح والجشع والطمع - 00:09:10

الذين ليس عندهم رحمة للمخلوق ولا خوف من الخالق يجب ان يؤدب ويضربوا ويحبسو حتى لا يطالب
هؤلاء الفقراء بامر الله يستطيعونه نستمع الى كلام المؤلف - 00:09:40

قال ومن لم يكن قادر على وفاء شيء من دينه لم يطالب به وحرم حبسه معلوم الدليل ها ؟ قوله تعالى وان كان ذو عسرة فناظرة الى
ميسرة نظرة يعني فعلكم نظرة او فالواجب - 00:10:01

نظرة اي انذار الى ميسرة ولا يحل للحاكم الشرعي ان يحكم بحزمه الحبس المطلوب لان حبسه هل فيه فائدة ها ؟ ابدا لا يوجد الامر
الا شدة دعوا يطلب الرزق في ارض الله فلعله ان يوفى - 00:10:26

اما ان تجسدها فاما الفائدة فيحرم على القاضي ان يحبسه بل ويحرم على القاضي سماع الدعوة في مطالبته متى تبين له انه فقيه
ويجب على القاضي انتبه يا عبد الله. يجب على القاضي - 00:10:51

اذا نهى من له الدين عن عن الطلب واصر يجب على القاضي ان يحبسه او ان يؤدب هذا المطالب لماذا لانه فعل معصية وقد قال
العلماء التعذير واجب في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة - 00:11:10

طيب لكن لو لو ادعى العسر وهذه المشكلة الان في في عصرنا الحاضر يدعي العسرة وهو كاذب هذه هي المشكلة فهل نقبل منه اذا
ادعى العسرة نقبل منه انه او لا بد من بينة. ها ؟ لا بد من بينة - 00:11:32

لابد من بينة ولهاذا عندي بالشرح يعني ادعى راسه ودينه عن عوض اولى وعرف لهما يسابق او كان اقرب الملاعة حبس ان لم يقم بينة
الدهر نخبر بعضا حاليا والا حلف - 00:11:57

اذا ادعى العسرة وليس هناك قرينة تدل على انه موسر فانه يحلف ويخلع فان كان هناك قرينة تدل على انه موسر مثل ان تكون دينه
عن قرض تغضب مني ولا - 00:12:16

ولم تمضي مدة يفني فيها هذا القرظ او كان بينه عن عوز شيء اشتراه ولا ولم تمضي مدة على تلفه. المهم اذا دلت قرينة على انه غير معسر فلا بد من - [00:12:37](#)

بينة وان لم يكن قرينة حلف وخلد ثم قال المؤلف المسألة الثانية ومن له قدرة على وفاء دينه لم يحجر عليه ها؟ ومن له قدرة هذا وفائدين ومن له قدرة طيب - [00:12:56](#)

اللي ما له قدر دينه له قدرة على وفائدينا صحيحة ولا اذا كان ما له قدر دين فله قدرة المهم ان الذي ما له ان الذي ماله قدر دينه - [00:13:26](#)

فاننا لا نحصر عليه لماذا لانه لا داعي للحجر عليه والاصل ان جائزة التصرف بباح له ان يتصرف وهذا الرجل رجل بالغ حر رشيد لا يمكن ان نمنعه من التصرف في ماله - [00:13:43](#)

فلا نحجر عليه ولكن ماذا نصنع اذا كان دينه حالا يقول المؤلف ولم يحتر عليه وامر بوفائه نعم قم بوفائه وفي اي شيء وفاء الدين امر بوفاء الدين ويلزم بالوفاء ولا لا - [00:14:05](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم اذا كان ظلما وجب ان نزيل الظلم فيؤمر بوفائه وطيب لو ان الرجل لما امناه بالوفاء سافر هرب فهل يجوز ان يتراخص برخص السفر - [00:14:34](#)

يقول العلماء الذين يشترطون ان يكون السفر الا يكون السفر سفر معصية يقولون ان هذا لا يتراخص فلا يفطر في رمضان ولا يقصر الصلاة ولا يمسح على الخفين ثلاثة لان سفره - [00:15:02](#)

السفر معصية اذا ان الواجب عليه ان يبقى ليوقي الدين اه فهمتم الان؟ اما من يرون ان السفر تثبت احكامه وان كان سفر معصية كابي حنيفة والشيخ الاسلام ابن تيمية - [00:15:23](#)

فانهم يقولون ان هذا يتراخص لكنه اثم - [00:15:40](#)